

0889 - إذا وصل الإنسان إلى مكة المكرمة في وقت الحج بقصد التجارة هل يلزمه أن يدخلها محرماً؟

صالح اللحيدان

هذا سين ميم من السودان. يقول اذا آآ وصل الانسان الى مكة المكرمة في وقت الحج او آآ في اي وقت اخر وهو بقصد التجارة او له مهمة اخرى جاء من اجلها. هل يلزمه ان يدخلها محرماً؟ افيدونا افادكم الله - [00:00:00](#)

الاحرام لا يلزم الا من اراد حجا او عمرة في اصح اقوال اهل العلم. المسألة فيها خلاف بعض اهل العلم يرى انه لا يجوز ان يدخل المرء مكة اذا كان غاب عنها مدة - [00:00:19](#)

اربعين يوما او اكثر الا باحرام لكن الصحيح ان ذلك غير واجب فان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وقد كان غاب عنها مدة طويلة ودخلها غير غير محرم - [00:00:36](#)

وحديثه الصحيح عندما بين المواقيت المكانية فقال لاهل المدينة ذو الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يللم ولاهل نجد القرن هن لهن ولما اتى عليهن من غير اهلن ممن اراد الحج او العمرة - [00:00:53](#)

فان مفهوم هذا الحديث ان من لم يرد حجا ولا عمرة لا يجب عليه ان يحرم من هذه المواقيت ولا من دونها والله اعلم - [00:01:13](#)